

شرح الشفا للشيخ أ د حسن بخاري الدرس 502 في 01 60

3441

حسن بخاري

وحده لا وسلم وعلى ال بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد امة الاسلام وفي كل ليلة من هذه الليالي المباركة ليلة الجمعة تجتمع الخيرات والبركات. فيجد اهل الايمان فيها متسعا - [00:00:56](#)

لنيل فضل الله ورحمته بالاعتراف من عظيم ذكره وما يقرب اليه سبحانه وتعالى مما احبه ودل عباده عليه الاوان من اعظم ما دل ربنا سبحانه وتعالى العباد عليه. وارشدهم اليه واخبرهم بحبه. ورجبهم فيه كثرة - [00:01:24](#)

الصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه محمد ابن عبدالله صلى الله عليه واله وسلم امرهم بذلك بالصلاة والتسليم وجعل بين يدي ذلك الامر الكريم اغراء لهم بانه جل جلاله صلى على نبيه - [00:01:46](#)

وان ملائكته الكرام عليهم السلام ايضا صلت عليه صلى الله عليه وسلم. فقال لنا اهل الايمان ان الله وملائكته صلونا على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما - [00:02:04](#)

واننا لفي ليلة كريمة مباركة يرجى من خيراتها وبركاته بكثرة ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يرجى ان تنال به سعادة الدارين والرحمة والفوز والخير والبركات اجمع - [00:02:20](#)

اننا امة الاسلام نجعل بين يدي اعمالنا وامورنا التي نلتمس فيها الرحمة والخير والبركة نجعل بين يديها صلاة وسلاما على نبينا صلى الله عليه وسلم. وهكذا نفعل في دعائنا اذا دعونا وفي المساجد اذا دخلنا - [00:02:38](#)

وفي الصلاة على الجنائز اذا صلينا نقدم بين يدي ذلك كله ذكرا لله وصلاة وسلاما على رسول الله صلى الله عليه وسلم نعلم اننا بذلك نطرق ابواب الرحمة ونستنزل الخيرات والبركات - [00:02:56](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام وعدنا ووعدنا حق وحثنا ولا يفوت ذلك الا مغبون. فقال من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا فيا رب صل وسلم وبارك عليه عدد ما صلى عليه المصلون وصل يا ربي وصل وسلم وبارك عليه عدد ما غفل عن الصلاة عنه - [00:03:12](#)

والغافلون صلى عليك الله مليل سجي او لاح نور الفجر في الافاق يا من بعثت الى الخلائق رحمة ومتمما لمكارم الاخلاق وعسى ان يكون مجلسنا هذا ايها الكرام ونحن في رحاب بيت الله الحرام - [00:03:34](#)

وفي ثنانيا هذه الليلة المباركة عسى ان يكون عامرا عطرا بكثرة الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم ونحن نقلب صفحات من هذا السفر المبارك كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم للامام القاضي عياض رحمه الله تعالى - [00:03:52](#)

وقد وقف بنا الحديث يا كرام في القسم الرابع من الكتاب الفصل الذي جعله المصنف رحمه الله بيانا لموقفه صلى الله عليه وسلم من فئات ممن تعرضت له بالاذى او السب والانتقاص. واسباب عفوه عن بعض من - [00:04:13](#)

صلى الله عليه وسلم وقدم المصنف بين يدي ذلك جملة من الاجابات منها انه كان يتألف الناس بمثل ذلك اول الامر في الاسلام او انه لم يثبت عنده صلى الله عليه وسلم من اقوالهم ما رفع اليه وما نقله اليه من لا تقبل شهادته - [00:04:31](#)

ان المنافقين في المدينة كان لهم من الهدي النبوي ايضا خصوصية في التعامل لانه اما لم تأتي بينة على نفاقه او لان الامر كان سرا وباطنا وانما يعاملهم صلى الله عليه وسلم بما ظهر من احوالهم تشريعا لحكم القضاء في الاسلام - [00:04:51](#)

ثم ختم المصنف رحمه الله هذا الفصل وضاق عنه مجلس ليلة البارحة بان بعض من يصدر منه الاذى انما يكون بفعل مباح غير

مقصود به الاذى فاذا كان ذلك عفوا في حق سائر الامة فان لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خصوصية تقتضي منع ذلك -

[00:05:12](#)

بان يكون حماه الشريف عليه الصلاة والسلام محاطا ومحفوظا ومصاننا موفورا بالكرامة والاحترام والتوقير نأتي على جمليتي في اخر

ذا الفصل قبل شروعنا في الفصل الذي يكون مجلس الليلة ان شاء الله تعالى - [00:05:36](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم

اغفر لشيخنا ولوالديه وللسامعين قال المصنف رحمه الله وقد قال بعض علمائنا ان اذى النبي صلى الله عليه وسلم حرام لا يجوز بفعل

مباح ولا غيره - [00:05:53](#)

اما غيره من الناس فيجوز بفعل مباح مما يجوز للانسان فعله وان تأذى به غيره واحتج بعموم قوله تعالى ان الذين يؤذون الله

ورسوله لعنهم الله وفي الدنيا والاخرة وبقوله عليه السلام في حديث فاطمة انها بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها الا واني - [00:06:24](#)

لا احرم الاواني لا احرم ما احل الله. ولكن لا تجتمع ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابنة عدو الله عند رجل ابداء. نعم اراد المصنف

رحمه الله ما نقله هنا من بعض العلماء - [00:06:54](#)

انه مدى صدر من انسان فعل مباح وترتب على هذا الفعل المباح اذى غير مقصود فان هذا لا يعد اساءة او اذى ولا يلحق صاحبه ملامة

ولا عتب فضلا عن ان يكون قضاء وحكما شرعيا - [00:07:14](#)

فعلت شيئا مباحا لم تقصد به اساءة فترتب على ذلك اساءة للغير الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فان مقامه العظيم وجنابه

الشريف يقتضي منع ذلك ولو كان الفعل مباحا في اصله - [00:07:34](#)

الا انه يترتب عليه اساءة او اذى لرسول الله عليه الصلاة والسلام فيمتنع هذا المباح والدليل على ذلك اية وحديث اما الاية فقول الله

سبحانه في سورة الاحزاب التي طالما مرت بنا في المجالس السابقة - [00:07:52](#)

ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا. وجه الدلالة عموم الاية فكل فعل يترتب عليه اذى

لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ممتنع حرام - [00:08:12](#)

قصد صاحبه او ما قصد كانت الاذية مباشرة بفعله او اثرا مترتبا عليه كل ذلك ممتنع لعموم الاية الكريمة وفيها من الوعيد ما تقدم

تقريره مرارا اما الحديث في الدلالة على ذلك قال المصنف رحمه الله وبقوله صلى الله عليه وسلم في حديث فاطمة انها بضعة من -

[00:08:32](#)

يؤذيني ما يؤذيها الاواني لا احرم ما احل الله وانتبه لهذه فعل حلال يقول واني لا احرم ما احل الله. ولكن لا تجتمع ابنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم وابنة عدو الله - [00:08:58](#)

عند رجل ابداء الحديث في صحيح البخاري ولفظه ان عليا رضي الله عنه خطب بنت ابي جهل فسمعت بذلك فاطمة فانت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك - [00:09:14](#)

وهذا علي ناكح بنت ابي جهل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسمعت حين تشهد يقول اما بعد انكحت ابا العاص بن الربيع

فحدثني وصدقني وان فاطمة بضعة مني واني اكره ان يسوءها. والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:34](#)

وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة وفي بعض الروايات عند البخاري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر

صهرا له من بني عبد شمس وفي رواية لمسلم ان بني هشام بن المغيرة استأذوني ان ينكحوا ابنتهم علي ابن ابي طالب فلا اذن لهم -

[00:10:01](#)

ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فاشترط طلاق فاطمة ان رغب علي في الزواج من

ابنة ابي جهل ثم قالت عليه الصلاة والسلام ان فاطمة بضعة مني - [00:10:24](#)

فالحديث كما سمعتم ان علي رضي الله عنه هم ان يخطب بنت ابي جهل وهذا بعد اسلام اهل مكة ودخول الناس في الاسلام لكن

النبي عليه الصلاة والسلام جاءته فاطمة تشتكي - [00:10:43](#)

رضي الله عنه مما لا يرضى به النساء ضرا وهو ان يكون لها ضرة فاتت تشتكي اباها رسول الله عليه الصلاة والسلام وقالت بين يدي ذلك يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك هذا علي ناكح بنت - [00:10:58](#)

ابي جهل خرج النبي صلى الله عليه وسلم والحديث بروايته اظهر عدم رضاه عليه الصلاة والسلام وهو يقول مقررا ان هذا ليس تشريعا يغير به حل النكاح ولا هو يحرم الحلال قال اني لا احرم ما احل الله ولكن لا تجتمعوا - [00:11:16](#)

بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله. يعني بنت ابي جهل. اما هي فمسلمة رضي الله عنها ولا شيء اه يعني يؤذيها في اسلامها او دينها. اشار صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث الى عدة امور - [00:11:38](#)

اولها هو ما يتعلق بموضع الشاهد في القصة عندنا في هذا المجلس نكاح علي رضي الله عنه لابنة ابي جهل سيؤدي فاطمة رضي الله عنها لانها ستكون لها برة واذية فاطمة رضي الله عنها اذية لرسول الله - [00:11:54](#)

صلى الله عليه وسلم بدلالة قوله الصريح انها بضعة مني. يؤذيني ما يؤذيها فصرح عليه الصلاة والسلام ان اساءة تبلغ ابنته فاطمة ستكون اساءة له عليه الصلاة والسلام فهو لا يرضى لنفسه الاساءة وهو يعلم ان عليا رضي الله عنه لا يرضى بذلك - [00:12:14](#)

لكن تصريحه بذلك واظهاره دلالة على ان الفعل المباح ان كان في اصله مباحا كأن ينكح علي رضي الله عنه زوجة ثانية وثالثة ورابعة لكن الفعل المباح ان ترتب عليه اذى - [00:12:37](#)

غير مقصود لرسول الله عليه الصلاة والسلام امتنع ذلك واعلنها عليه الصلاة والسلام على الملأ فكان هذا الحديث ايضا دلالة ثانية وهذا مما يؤكد لمعنى ان مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الشريف المنيف - [00:12:54](#)

الرفيع العلي وان جنابه العظيم صلى الله عليه وسلم ليس كسائر البشر حسبك انه نبي الله المصطفى المختار الذي بعثه الله عز وجل وقد كمله ورفع شأنه وعظم قدره. احبه ربه عز وجل وامر الامة بحبه. وطاعته - [00:13:12](#)

عليه الصلاة والسلام فدل الحديث اذا والاية السابقة على ان الفعل المباح الذي يكون مترتبا عليه اذى حرام. قال لا يجوز بفعل مباح ولا غيره. اما غيره من الناس فيجوز بفعل مباح مما يجوز للانسان فعله وان تأذى به غيره. والاية - [00:13:32](#)

الحديث شاهدان على خصوصية مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى او يكون هذا مما اذاه به كافر وجاء بعد ذلك اسلامه كعفوه عن اليهودي الذي سحره وعن الاعرابي الذي اراد قتله. وعن اليهودية التي سمتة. وقد قيل قتلها - [00:13:54](#)

ومثل هذا مما يبلغه من اذى اهل الكتاب والمنافقين. فصيح عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف بهم كما قررناه قبل وبالله التوفيق. يقول او يكون الاذى صادرا من كافر ثم جاء مسلما - [00:14:22](#)

هذا ايضا مما يعفى عنه لان الاسلام يجب ما كان قبله كما قال عليه الصلاة والسلام ومن اتاه مسلما ترك النبي عليه الصلاة والسلام كلما كان منه من اساءات قبل اسلامه. ترغيبا للناس في الدخول في دين الله - [00:14:44](#)

وعدم مؤاخذه للناس بما حصل من جرائمهم واساءاتهم قبل اسلامهم رحمة منه عليه الصلاة والسلام بالامة. قال كعفوه عن اليهودي الذي سحره والاعرابي الذي اراد قتله اليهودية التي سمتة على خلاف وقد قيل انه قتلها صلى الله عليه وسلم وسائر اذية اهل الكتاب - [00:15:02](#)

من اليهود في المدينة او المنافقين كان على هذا الباب ينتظر عليه الصلاة والسلام لعل الله ان يهدي قلوبهم. رجاء استئلافهم فصيح عنهم. ولعله ايضا ان يكون بابا لتأليف قلوب الآخرين لما يرون من الرحمة بهم والعطف عليهم والعفو عن اساءاتهم اذا قبل النبي عليه الصلاة والسلام منهم دخوله - [00:15:25](#)

في الاسلام وهذا مبدأ عظيم تقرر في الفصل الذي تم بهذه الجملة من كلام المصنف رحمه الله تعالى فصل في حكم من تنقص النبي صلى الله عليه وسلم غير قاصد للسب والازراء - [00:15:50](#)

ولا معتقد له قال القاضي ابو الفضل رحمه الله تعالى تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والازراء به. وغمصه باي وجه كان من ممكن او محال فهذا وجه بين لا اشكال فيه. يقصد ما تقدم من فصول سبقت - [00:16:08](#)

كان التقرير لهذا الاصل ان سب النبي عليه الصلاة والسلام قصدا عمدا ازراء وانتقاصا وسبا واذية كفر صراح توجب قتل قائده

والصادر عنه الازي. قال فهذا وجه بين لا اشكال فيه - [00:16:29](#)

وتقدمت النقود عن فقهاء الامة وعلماء الملة من المذاهب كافة لا يختلفون في ذلك ابدا وان هذا مما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم وان هذا من قواعد تعظيم الشريعة - [00:16:49](#)

وحفظه حماها وتحريم حرمة الاسلام وشعائره العظام وعدم التعدي على تلك الامور المصانة في الشريعة والمحترمة. فالتعدي على مقام اللوهية او النبوة او كتاب الله او شية من اصول الدين العظام محرم في الاسلام - [00:17:05](#)

وصاحبه مرتكب جناية توجب اشد العقوبات في الشريعة. وهذا في دين الاسلام تأصيل لحقوق عظيمة ينبغي ان يراعي البشر في حياتهم الحفاظ عليها ورعايتها وعدم التعدي عليها. وذلك شريعة الله - [00:17:24](#)

ولا مجال لمقارنتها بشرائع البشر وقواعدهم وقوانينهم التي لا يضطرد لهم فيها وزن ولا قانون ولا عدل وشريعة الاسلام جاءت بهذا الاصل العظيم هذا اولا الوجه الذي تقدم ذكره وتقدم ادلته. سينتقل المصنف رحمه الله الان - [00:17:42](#)

الى وجه ثان مما يكون سبا او تنقضا لا يقصد به صاحبه التنقص ولا الازراء ولا السب لكنه قال قولا او فعل فعلا يفهم منه ذلك غير ان صاحبه لا يقصد ذلك فما حكمه ايضا في الشريعة؟ لانها درجات ومراتب وسيسوق المصنف رحمه الله في هذا المجلس - [00:18:04](#)

مجالسنا القادمة بعون الله اكثر من وجه لكل فعل او قول يترتب عليه اساءة او انتقاص لمقام النبوة هو لتفهم رعاك الله ان علماء الاسلام وفقهاء الامة البررة رحمهم الله اوعبوا ذلك بحثا - [00:18:29](#)

وتقريراً وتصنيفاً لبيان عظيم مكانة النبي المصطفى صلى الله عليه واله وسلم والوجه الثاني لاحق في البيان والجلء وهو ان يكون القائل لما قال في جهته عليه السلام غير قاصد للسب والازراء ولا معتقد له ولكنه تكلم في جهته في جهته عليه السلام - [00:18:48](#)

بكلمة الكفر من لعنه او سبه او تكذيبه او اضافة ما لا يجوز عليه اليه او نفي ما يجب له مما هو في حقه عليه السلام نقيصة مثل ان مثل ان مثل ان ينسب اليه اتيان اتيان كبيرة - [00:19:16](#)

او مدهانة في تبليغ الرسالة او في حكم او في حكم بين الناس او يغض او يغض من مرتبته او شرف نسبه او وفور علمه او زهده او يكذب بما اشتهر من امور اخبر بها عليه السلام. وتواتر الخبر بها عنه. عن قصد لرد خبره او - [00:19:37](#)

ويأتي بسفه من القول وقبيح من الكلام ونوع من السب في جهته. وان ظهر دليل حاله انه لم يعتد ذمه ولم يقصد سبه اما لجهالة حملته على ما قاله. اذا هذه وجوه الصورة الثانية - [00:20:02](#)

قال هو لاحق بالوجه الاول في البيان والجلء. يعني في حكمه الذي لا اختلاف فيه وهو كفر صاحبه ما هذه الصورة الثانية؟ قال ان يكون القائل غير قاصد للسب والازراء ولا معتقد له. الا انه تفوه - [00:20:23](#)

وتقول وقال كلاما فيه كفر اما يتضمن لعنا او سبا او تكذيبا او ان يضيف وينسب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا نسبته اليه مثل ماذا؟ قال ان ينسب نقيصه كان ينسب اليه انه وقع في كبيرة والعياذ بالله - [00:20:41](#)

او انه كان يدهن في تبليغ الرسالة وحاشاه عليه الصلاة والسلام. او انه كان لا يعدل في الحكم بين الناس. او يقول كلاما يغض من مرتبته وشرف نسبه او علمه وزهده صلى الله عليه وسلم - [00:21:03](#)

او يكذب شيئا مما جاء به من الامور المتواترة المعلومة. فيقصد بذلك رد خبره. او ينطق بسفه من القول وقبيح ونوع السب قال وان ظهر دليل حاله انه لم يعتد ذمه. ولم يقصد سبه - [00:21:18](#)

طيب السؤال فلماذا قال ما قال وفعل ما فعل اذا كان الكلام هذا لا يقصد به الذم ولا العيب ولا الانتقاص. فلماذا يتكلم به صاحبه لمحاميل واسباب ليست عذرا لكنها كانت دوافع الشيطان لابن ادم في تلك المواقف - [00:21:38](#)

اما جهل او ظجر او قلة دين او عقل او علم. نعم اما لجهالة اما لجهالة حملته على ما قال او لضجر او سكر اضطر اليه او قلة مراقبة وضبط للسانه - [00:21:58](#)

وعجرفة وتهور في كلامه. هذه انماط من احوال بعض البشر ممن ارداهم الشيطان والعياذ بالله في هذه الحفرة المهلكة. من حفر الكفر عيادا بالله قال اما لجهالة حملته على ما قاله - [00:22:15](#)

جاهل ما وقر الايمان في قلبه ولا نال من العلم ما يستنير به فؤاده او يضيء به عقله او لضجر او سكر اضطره اليه رجل بلغ من ضجر نفسه او سكر عقله والعياذ بالله ان يتفوه بذلك - [00:22:35](#)

يعني ربما فقد القدرة على ضبط عقله فسرى منه ما لا يقصد من الكلام فقال او لسكر اضطره اليه او قلة مراقبة وضبط لسانه وعجرفة وتهور في الكلام وهذا ربما تراه في بعض احوال الناس في بعض المجالس - [00:22:54](#)

من جهلة وحمقى وغوغاء ومن لا يضبط لسانه او يحسب ان ذلك كله مما يسوغ فيه المزاح والضحك والاستهزاء فيجري لسانه بما لا يضبطه ويساير في الكلام فيتجاوز الحدود ليقع في تلك الكبائر عيادا بالله - [00:23:18](#)

فيصل به القول الى ذلك والشيطان حريص ويؤزعه نحو ذلك ويدفعه وطالما حوله في المجلس يشاركونه ضحكا وقهقهة وربما كان عن قلة عقل وفقد صواب في مجلس تعم فيه الغفلة - [00:23:40](#)

وضياع الرشد نسأل الله السلامة. فما شأن هؤلاء؟ نعم. فحكم هذا فحكم هذا الوجه حكم الوجه الاول القتل دون تلثم القتل دون تلثم يعني هذا لا يعذر فيه صاحبنا وهذا لا يختلف حكمه عن حكم القاصد للسب والمتعمد للاذى والاساءة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:23:57](#)

اذ لا يعذر احد في الكفر بالجهالة ولا بدعوى زلل اللسان ولا بشيء مما ذكرناه. اذ كان عقله في فطرته سليما. الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وبهذا افتى الاندلسيون - [00:24:26](#)

على ابن حاتم في نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قدمناه. نعم تقدم في كلام المصنف رحمه الله ان فيما نقله في صدر هذا الفصل من الكتاب ان عددا من علماء الملة كانوا يشددون في ذلك الباب ولا يجدون - [00:24:46](#)

عذرا او اه يلتمسون مخرجا لمن يقع منه شيء من التنقص لمقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وان ذلك منهم تقرير لهذا هذا الاصل العظيم وساق المصنف رحمه الله هناك عددا مما سيق في بعض المواقف من ذلك قوله افتى ابو الحسن القاسبي في -

[00:25:07](#)

من قال في النبي صلى الله عليه وسلم الحمال يتيم ابي طالب افتى فيه بالقتل وافتى محمد بن ابي زيد بقتل رجل سمع قوما

يتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم اذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية قال لهم - [00:25:29](#)

تريدون معرفة صفته في في صفة هذا المار في خلقه ولحيته قال لا تقبل توبته وقال صاحب سحنون ان من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسود يقتل. وكذلك روى ابن وهب عن مالك من قال - [00:25:45](#)

ان رداء النبي صلى الله عليه وسلم وسخ اراد به عيبه قتل هذه النماذج وامثالها كانت دلالة صريحة على ان فقهاء الاسلام عقد القرون كانوا لا يرون مثل تلك العبارات والالفاظ - [00:26:04](#)

عذرا لقائلها ولو لم يقصد بها اساءة او سبا صريحا او انتقاصا لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم افتى ابن عتاب في عشار قال

لرجل ادي واشكو الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان سألت او جهلت فقد جهل. وسأل النبي صلى الله - [00:26:20](#)

عليه وسلم يقيس نفسه بذلك المقام بظلمه واذاه اكله للحقوق يضرب بنفسه المثل برسول الله عليه الصلاة والسلام اشار المصنف

ايضا الى ما ذكره سابقا لما قال افتى فقهاء الاندلس بقتل ابن حاتم المتفقه الطليطلي وصلبه بما شهد - [00:26:40](#)

عليه من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته اياه اثناء المناظرة باليتيم كلمة يتيم ليست الا وصفا لمن فقد والده لكن ذكرها في شأن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:27:02](#)

وان كان اليتيم وصفا ثابتا له والله وقد قال الم يجدك يتيما فاوى. لكن يسوقها في مقام اظهار منقصة بشأن رسول الله عليه الصلاة

والسلام تعد من الوقوع في التعرض لمقام النبوة. فلما كان يسميه باليتيم او يقول له ختن حيدر - [00:27:20](#)

ويقصد به انه والد زوج علي رضي الله عنه وزعمه ان زهده لم يكن قصدا ولو قدر على الطيبات اكلها. يعني ان النبي عليه الصلاة

والسلام كان اضطرارا لم يكن اختيارا - [00:27:40](#)

وانه انما كان تقلا لفقير كان يعيشه. وليس زهدا تتحى به عن الدنيا قصدا وعمدا هذا الرجل افتى فقهاء الاندلس بقتله اراد المصنف

رحمه الله ان مثل هذا الذي كان عليه الفقهاء - [00:27:54](#)

يؤكد ان مقولة الانسان التي تندلق من لسانه فلا يلقي لها بالا ويتعرض فيه لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مقام خطير

عظيم جليل يرضي صاحبه في حفرة الكفر عياذا بالله - [00:28:11](#)

اما الاساءة للبشر للامة كلها عدا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانها فسق وفحش في القول. ويستحق صاحب التعزير والتأديب بما

يراه القاضي. لكن ان يكون الكلام المشتمل على منقصة واساءة يراد به رسول الله صلى الله عليه - [00:28:29](#)

وسلم فهذا المقام العظيم الذي لا يعذر صاحبه. ومر بك من تلك المواقف ومواقف العلماء وفتاوى الفقهاء ما يؤكد هذا الاصل الذي

يقرره المصنف رحمه الله تعالى وقال محمد بن سحنون في المأسور يسب النبي صلى الله عليه وسلم في ايدي العدو - [00:28:49](#)

يقتل الا ان يعلم تنصره او اكراهه وعن ابي محمد بن ابي يزيد لا يؤذي زيد وعن ابي محمد ابن ابي زيد لا يعذر بدعوى زلل

اللسان في مثل هذا المأسور المسلم الذي يقع اسيرا في - [00:29:13](#)

للكفار ماذا لو سب النبي صلى الله عليه وسلم وهو في ايدي العدو السؤال ما الذي يحمله على السب يريد النجاة لنفسه يريد الخلاص

قال يقتل الا ان يعلم تنصره - [00:29:32](#)

او اكراهه الا ان يكره فالمكره معذور معذور بالنطق بكلمة الكفر لان الله قال من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن

بالايمان ولكن منشرح بالكفر صدرا - [00:29:53](#)

فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم فلنكره معذور او ان يكون تنصروا والعياذ بالله. ارتد فخرج عن الدين لا رده الله طيب ان لم

يكن مكرها ولا كان متنصرا - [00:30:11](#)

فكيف يمكن ان يقول مثل ذلك الكلام يقوله تملقا للعدو واسترضاء لهم لعله يظفر بنجاة نفسه يعني انه وان كان اسيرا ويخشى الهلاك

ويرجو الفكاك فلا يباح له ان يتعرض - [00:30:26](#)

لكلمة الكفر الا ان يكره. اما ان يبادر ليتملق بذلك ويلتمس لنفسه المخارج فيلقي بنفسه والعياذ بالله ان خرج من سجن الدنيا ان يقع

في حفرة الكفر نسأل الله السلامة - [00:30:45](#)

فيقول لا لا يعذر او قال يقتل الا ان يعلم تنصره او اكراهه. وقال ابن ابي زيد لا يعذر بدعوى زلل اللسان في لهذا نعم وافتى ابو الحسن

القاسبي في من شتم النبي صلى الله عليه وسلم في سكره - [00:31:00](#)

يقتل لانه يظن به انه يظن به انه يعتقد هذا ويفعله ويفعله ويفعله في صحوه. ماذا عن السكران؟ اجارنا واجاركم الله لو كان في حال

سكره جرى على لسانه ما لا يعقله عقله ولا يقصده قلبه - [00:31:20](#)

فنطق بكلمة فيها سب او اساءة او شتم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهل هو معذور الجواب لا قال ابو الحسن القاسبي فيمن

شتم النبي صلى الله عليه وسلم في سكره يقتل - [00:31:42](#)

طيب ليش ما نعدره لكونه سكرة قال لانه يظن به انه يعتقد هذا في صحوه السكران يجري على لسانه من الكلام والقول ما يجري

عليه لسانه حال صحوه وصواب عقله - [00:32:00](#)

ولا يمكن ان تجري على لسانه كلمة الكفر الا اذا كان يستعملها قبل سكره نسأل الله السلامة هذه واحدة والثانية ان الفقهاء يرون ان

السكران لا يعذر في شئ من تصرفاته ويلزم - [00:32:18](#)

عليه كل ما صدر عنه من قول او فعل تعزيرا له وتحميلا له لجنايته لانه انما سكر بنفسه بارادته فليتحمل ما ينتج عن ذلك. فاذا طلق

وهو سكران طلقت زوجته - [00:32:36](#)

زوجته واذا اعتق عبده ومواليه اعتق عليه العبد. واذا انفذ من ما له تصرفا نفذ لانه جنى على نفسه بذلك فلا يعذر لانه جان ومرتكب

حدا وواقع في كبيرة من الكبائر ثم يترتب عليه ايضا من تصرفاته وافعاله ما - [00:32:51](#)

يحكم به على نفسه نعم وايضا فانه حد لا فانه حد لا يسقطه السكر. يقصد سب النبي عليه الصلاة والسلام حد حد من حدود الله

والحدود لا تسقط بعذر اصحابها بارتكابهم تلك المعاصي والكبائر كالسكر ونحوه - [00:33:13](#)

فهذا القذف وسب النبي صلى الله عليه وسلم والقتل يعني ماذا لو قتلنا وهو سكران سنقول هو معذور لانه سكران فلا نقيم عليه القصاص او قد قذف انسانا فرفع امره الى القاضي فاكتشف - [00:33:35](#)

انه لما قذفه كان سكران فيعذره ويعفيه من حد القذف؟ الجواب لا فكذلك قتل من سب النبي صلى الله عليه وسلم حد كسائر الحدود لا تسقط بالسكر كحد القذف والقتل وسائر الحدود. نعم - [00:33:50](#)

وايضا فانه حد لا يسقطه السكر. كالقذف والقتل وسائر الحدود. لانه ادخله على نفسه لان من شرب الخمر على علم من زوال عقله بها واتيان ما ينكر منه فهو كالعامد لما يكون - [00:34:09](#)

سببه وعلى هذا الزمانه الطلاق والعتاق والقصاص والحدود ولا يعترض على هذا بحديث حمزة وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم وهل انتم الا عبيد لابي قال الحديث نعم قال فعرف - [00:34:28](#)

قال فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمن فانصرف وتركه. لان الخمر كانت حينئذ غير غير محرم فلم يكن في جنائياتها اثم وكان حكم ما يحدث عنها معفو عنه كما يحدث من النوم وشرب الدواء - [00:34:48](#)

مأمون لما بين لك الحكم قال انتبه لا يعترض على هذا الكلام بحديث حمزة رضي الله عنه لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم وهل انتم الا عبيد لابي لما كان ثمنا يعني متأثرا بشرب الخمر - [00:35:09](#)

طب قبل قليل انتم تقولون السكران ما يعذر فلماذا عضده النبي عليه الصلاة والسلام حمزة لما قال تلك العبارة وفيها انتقاص فيها اساءة وسب فلماذا عذره؟ قال لان الخمر عندئذ كانت حلالا ما كانت محرمة. وبالتالي فلا يترتب عليها مؤاخذه لانه لم تكن جنابة - [00:35:28](#)

طويل في صحيح البخاري يقول علي رضي الله عنه كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر الشارف الجمل المسنة التي يحمل عليها المتاع قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر. وكان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:49](#)

اعطاني مما افاء الله عليه من الخمس يومئذ يعني كان عنده نصيبه من يوم بدر جمل واعطاه النبي عليه الصلاة والسلام جملا ثاني فاصبح عنده شارفان. جملان مسنان قال فلما اردت - [00:36:10](#)

ان ابتلي بفاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا في بني قينوقاعة ان يرتحل معي فنأتي باذخر فاردت ان ابيعه من الصواغين فنستعين به في وليمة عرسي - [00:36:28](#)

هذا قبل زفاف علي بفاطمة رضي الله عنهما واراد ان يجهز اليوم عرسه فيجمع مالا واتفق مع احد الصواغين يعني ممن يعمل في صياغة الذهب من تجار اليهود من بني قينوقاع في المدينة - [00:36:46](#)

اتفق معه باجرة ان يخرج معه فيجمعون الاذخر وهو النبات حشيش طيب الرائحة يجمعونه من الخلاء ثم ينزلون به المدينة فيبيعونه فيكتسبوا من ذلك المال ما يقوم به وليمة العرس - [00:37:03](#)

فاتفق معه على ذلك قال فبين انا اجمع لشارفي من الاقتاب والغرائر والحبال تارفاه يعني الجمالان اللذان كانا عنده اجمع لهما من الاقدام والغرائر والحبال يريد ان يجمع ما يجعله على ظهر البعير من القتب والحبال والاكياس التي سيحمل عليها الاذخرة الذي سيقطعه ويجمعه ليبيعه في السوق - [00:37:18](#)

قال فبين انا اجمع لشارفي من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان الى جنب حجرة رجل من انصار حتى جمعت ما جمعت فاذا انا بشارفي قد اجبت اسنمتها وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما - [00:37:45](#)

فجأة وجد ان البعيرين المناخين عند باب رجل من الانصار جاء فوجد الاسنمة مقطعة والبطنون مبقرة واخذ من الاكباد واكل منها. قال فما املك او قال فلم املك عينا فلم املك عينا حين رأيت المنظرة يعني بكى من الحرقة والاسى - [00:38:09](#)

والفجيعة مما رأى رضي الله عنه. فلم املك عينا حين رأيت المنظرة. قلت من فعل هذا قالوا فعله حمزة بن عبدالمطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار عنده قينة واصحابه - [00:38:29](#)

قال هو رجل موجود عند هذا الرجل من الانصار وعندهم مغنية ومجتمعون على الشراب وعنده قينة واصحابه فقالت في غنائها الا يا

حمز للشرف النوائي فوثب حمزة الى السيف فاجب اسنمتها - [00:38:47](#)

وبقر خواصرهما واخذ من اكبادهما زوال عقل حال السكر ومغنية تهيج فقالت الا يا حمز للشرف النوائي يعني من يقوم الى تلك الجمال فيقطعها او يذبها كرما وضيافة فقام على غير وعي وعلى غير رشد فاخذ سيفه فاجب الاسنمة وبقر الخواصر واخذ من الاكباد. قال علي فانطلقت حتى ادخل - [00:39:03](#)

فعلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد ابن حارثة وعرف النبي صلى الله عليه وسلم الذي لقيته فقال ما لك ان وجد عليا وعلى وجهه علامات الحزن والبكاء والضجر مما حصل. قال ما لك؟ قلت يا رسول الله ما رأيتك اليوم - [00:39:35](#)

عاد حمزة على ناقتي فاجب اسنمتها وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد ابن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن عليه - [00:39:56](#)

فاذن له فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة تميل محمرة عيناه تميل يعني ايه مخمور لا يعي شيئا مما حوله محمرة عيناه يعني من شدة ما اصاب من الشراب - [00:40:16](#)

قال فنظر حمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه وهذه علامات السكر ايضا انه ليس في وعيه جعل ينظر الى النبي عليه الصلاة والسلام من اسفله الى اعلاه - [00:40:36](#)

فلما نظر الى وجهه قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي يقصد النبي عليه الصلاة والسلام عليا وزيدا فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمن يعني مخمور لا يعي ما يقول فنقص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرة يعني مشى الى الورا قال -

[00:40:56](#)

قال فخرج وخرجنا معه انتهى الحديث اراد انه سحب عليه الصلاة والسلام من الموقف لئلا يترتب على المقاومة مزيد من التناول والتجاوز الذي لا يحمد ومن يكلم من لا عقل له يتوقع اي شية - [00:41:21](#)

يرد به عليه فكان الاشكال هنا قال هذا لا يعترض به على مسألتنا وقد قلنا قبل قليل ان من تلفظ بكلمة الكفر او السب او الاساءة لا يعذر ولو كان سكرًا - [00:41:39](#)

قال هذا لا يرد علينا لان هذا السكر كان قبل تحريم الخمر ولما كان شربها حلالا لن يكون ما يترتب عليها شيئا يعني يعاتب صاحبه او او يعاقب عليه. وذلك كان من - [00:41:52](#)

قبل تحريم الخمر فلما حرمت استجابوا وانا بوا رضي الله عنهم بغير تردد ولا تلعثم ولا تأخر كأنما فعلوا الذي فعلوه حال الاباحة فلا شية من ذلك منقصة لحمزة رضي الله عنه - [00:42:08](#)

ولا لمن كان معه من الصحابة وهم يشربون الخمر لانهم كانوا يفعلون شيئا حلالا مباحا. قال المصنف بان الخمر كانت حينئذ غير محرمة. فلم يكن في جناياتها اثم وكان حكم ما يحدث عنها معفوا عنه كما يحدث من النوم - [00:42:24](#)

الدواء المأمون. الا رأيت لو كان نائما فكلم نائما فقال ما لا يعقله النائم او قام ومشى وتصرف ما لا يعقل به لا يترتب عليه شية او لو شرب دواء مباحا - [00:42:42](#)

لكن كان للدواء تأثير على عقله فاختر به رشده ولم يعقل ما يقول. فصدر عنه بعض ذلك فهو معفو عنه. فكذلك شرب الخمر قبل تحريمها لن يكون الصادر عن صاحبها من الفعل الا كالصادر من النائم او من شرب دواء مأمونا فلذلك لا يشكل الحديث وهو -

[00:42:57](#)

وصحيح على ما تقرر في كلام المصنف في هذا الفصل والله اعلم فصل في حكم من تنقص النبي صلى الله عليه وسلم قاصدا لذلك الوجه الثالث ان يقصد الى تكذيبه فيما قاله واتي به - [00:43:17](#)

او ينفي نبوته او رسالته او وجوده او يكفر به انتقل بقوله ذلك الى دين اخر غير ملته ام لا فهذا كافر باجماع. يجب قتله ثم ينظر فان كان فان كان مصرحا بذلك كان حكمه اشبه بحكم مرتد. وقوي الخلاف في استتابته - [00:43:36](#)

وعلى القول الاخر لا يسقط لا يسقط القتل عند توبته لحق النبي صلى الله عليه وسلم ان كان ذكره بنقيصة فيما قاله من كذب او غيره

وان كان مستترا وان كان مستترا بذلك فحكمه حكم الزنديق. لا تسقط قتله التوبة. لا تسقط قتله - [00:44:03](#)

لا تسقط لا تسقط قتله التوبة لا تسقط قتله التوبة عندنا كما سنبينه. هذا وجه ثابت تنقص النبي صلى الله عليه وسلم وقصد الى تكذيبه فيما قال او ينفي نبوته او رسالته قال انتقل من - [00:44:28](#)

اسلام الى دين اخر هذا كافر باجماع. يجب قتله. ثم قال ينظر هل كان مصرحا بذلك فيكون حكمه كالمترد ويكون الخلاف في استتابته قويا. وعلى القول الاخر لا يسقط القتل عند توبته لحق النبي - [00:44:50](#)

صلى الله عليه وسلم يعني للعلماء قولان هل يستتاب او لا يستتاب ما الفرق فائدة لو قلنا يستتاب فان تاب ورجع عما قال حقن دمه وسقط قتله والقول بانه لا يستتاب يعني لا حاجة الى استتابته لانه تاب او لم يتب - [00:45:10](#)

هذا يفيد في حكمه في الاخرة عند الله لكن في الدنيا يبقى الحق لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله بان القذف او الاساءة او السب او الشتم والعياذ بالله - [00:45:34](#)

كان لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومعلوم في الفقه ان من سب او شتم او قذف احدا لا يسقط الحد الا باسقاط صاحب الحق حقه فلو اشتكيت الى قاض خصمك - [00:45:50](#)

بانه قذفك او سبك او شتمك وثبت ذلك عنده يحكم بالحد عليه حد القذف وان لم يكن قذفا فبالتعزير فيما يراه الحاكم والقاضي لا يسقط هذا الا اذا تنازل صاحب الحق عن حقه - [00:46:05](#)

هذا المقذوف او الذي سب او شتم فيقول للقاضي اتنازلت عنه لوجه الله اسقط فاذا لا يسقط عقاب القتل عقاب القذف او السب او الشتم والانتقاص الا بعفو صاحب الحق عن حقه. طيب اما وقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:46:22](#)

فلا سبيل الى اسقاط حقه ولا يقوم احد مقامه. ولا تملك الامة باسرها ولو اجتمعت ان تسقط حقه وعليه الصلاة والسلام فتبيح القاذف او الساب او الشاتم وتعفو عنه هذا لا حق فيه لاحد - [00:46:43](#)

الحق فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فيبقى ذلك الحكم في في شأن من تعدى عليه لا يسقطه توبة. فعلى هذا الوجه قال بعض الفقهاء بانه لا يستتاب. قالوا وعلى القول الاخر - [00:47:01](#)

لا تسقط لا يسقط القتل عند توبته لحق النبي. صلى الله عليه وسلم ان كان ذكره بنقيصة فيما قال من كذب او غيره طيب وان كان مستترا بذلك يعني قاله - [00:47:17](#)

ولم يظهره للناس ولم يعلنوا قال فحكمه حكم الزنديق الزنديق في الاسلام هو الذي يستبطل الكفر ويقوله خفية لكنه يظهر للامة ويصرح باسلامه وبايمانه. قال فحكمه حكم الزنديق لا تسقط التوبة - [00:47:30](#)

قتله عندنا كما سيأتي بيانه بعد قليل قال ابو حنيفة واصحابه من برئ من محمد او كذب به فهو مرتد حلال الدم الا ان يرجع الا ان رجوع وقال ابن القاسم في المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبي او لم يرسل - [00:47:49](#)

او لم يرسل او لم ينزل عليه او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء تقوله يقتل قال ومن كفر برسول الله صلى الله عليه وسلم وانكره من المسلمين فهو بمنزلة المترد. وكذلك من اعلن بتكذيبه. انه كالمترد يستتاب - [00:48:14](#)

وكذلك قال فيمن تنبأ وزعم انه يوحى اليه وقال وقاله سحنون قال ابن القاسم دعا الى ذلك سرا كان او جهرا. قال اصبغ وهو كالمترد. لانه قد كفر بكتاب الله مع مع الفرية على الله - [00:48:38](#)

وقال اشهب في يهودي تنبأ او زعم انه او زعم انه ارسل الى الناس او قال بعد نبياكم نبي انه يستتاب ان كان معلنا بذلك. فان تاب والا قتل. طيب هذه امثلة - [00:49:01](#)

لنقولات عن علماء الاسلام قال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله من برئ من محمد صلى الله عليه وسلم او كذب به فهو مرتد حلال الدم الا ان يرجع ان يتبرأ من رسول الله عليه الصلاة والسلام او يكذب به. قال ابن القاسم في المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:20](#)

او قال انه لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء تقوله قال فيه يقتل وهذه اشارات مهمة تدل على ان فقهاء الاسلام قد قرروا

قبل قرون عديدة من تاريخ الامة ان هذه بوابة محرمة من - [00:49:44](#)

الاسلام العظام من تخطاها فقد خرج من دائرة الاسلام ومن اقتحمها فقد جنى على نفسه وحكمه في الشريعة صيانة لهذا الاصل العظيم الا يقبل فيه عذر او تساهل او استرخا ص قال ان قال انه لم يرسل او انكر نزول القرآن عليه قال وكذلك من كفر وانكره من المسلمين فهو بمنزلة - [00:50:04](#)

المرتد وكذلك من اعلن بتكذيبه يستتاب. وقال فيمن تنبأ يعني ادعى النبوة. وزعم انه يوحى اليه سرا كان ذلك او جهرا كما قال ابن القاسم. والسبب قال لانه كفر بكتاب الله وافترى على الله - [00:50:29](#)

كفر بكتاب الله لما قال ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين صلى الله عليه وسلم فالذي يدعي النبوة كافر بكتاب الله. ثم يفترى على الله لانه يزعم ان الله ارسله - [00:50:47](#)

وان الله انزل عليه الوحي قالوا فلذلك يعد صاحبه كافرا يجب قتله لانه تعدى على تلك الامور العظام واقتحمت تلك المسلمات في محكمات شريعة الاسلام. كذلك قال اشهب في اليهود الذي زعم النبوة وانه ارسل الى الناس. او قال يوجد - [00:51:04](#)

بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي قال يستتاب ان اعلن ذلك فان تاب. والا قتل. نعم وذلك لانه مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا نبي بعدي مفترى على الله تعالى في - [00:51:24](#)

دعواه عليه للرسالة والنبوة وقال ابن وقال محمد ابن سحنون من شك في حرف مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم عن الله فهو كافر جاحد وقال من كذب على من كذب النبي صلى الله عليه وسلم كان حكمه عند الائمة القتل هذا اذا - [00:51:44](#)

تناقل بتوافق وتتابع من علماء الاسلام من كذب النبي عليه الصلاة والسلام كان حكمه عند الائمة القتل وكذلك من شك في حرف مما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رب العزة والجلال فهو كافر جاحد - [00:52:09](#)

ما احوجنا والله يا امة الاسلام الى تقرير هذه المعاني العظام وبثها في الامة ونشرها بين ابناء الجيل وتعليم ابناء المسلمين وبناتها فتياها وفتياتها لتكون لهم من الحصانة الفكرية وحصانة القلوب بايمانها الا تعبت بها شبهات العصر - [00:52:29](#)

والا تضرب في تلك المسلمات معاول الهدم ما احوجنا الى ان يكون لنا في التعليم والاعلام وسائر الادوات والاساليب والاسباب ما تبنى به الحصون الواعية والعقول التي تتحصن تلك تلك ضد تلك الافتراءات وشبهات البحر المتلاطمة التي غدت امواجها جارفة -

[00:52:53](#)

فجرفت في طريقها كثيرا من ابناء المسلمين فيقبلون قول كل ناعق ويستجيبون لكل صارخ وربما كان في تلك دعاوى شبيه من التعدي على مقام النبوة فليعلم ان اي مقولة وقائل - [00:53:16](#)

يحمل في طيات القول شيئا من تلك المعاني التكذيب برسالته عليه الصلاة والسلام او زعم عدم ختمه بالنبوة او التقوى عليه بالوحي الذي اتاه الله او تكذيب وانكار شئ مما جاء به عن الله او الانتقاص لمقامه عليه الصلاة والسلام في - [00:53:33](#)

محاولات بائسة فاشلة محبطة. تريد سحب الامة في ثقتها بدينها. واعتزازها وحبها وتوقيرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقودها شرذمة افاكون من حثالة البشر ارادوا الهجوم على الاسلام من كل طريق. فكان من الابواب التي طرقتها باب النبوة - [00:53:53](#)

وعلى نبينا صلى الله عليه وسلم تواتت الهجمات والافتراءات. وربما علق في عقول بعض الناشئة وقليل العلم وضعيف الدراية من ما يطلع عليه او يقف عليه او يقرأ في كتب القوم شئ من تلك الضلالات فليعلم ان هذا - [00:54:16](#)

من الاقفان الموصدة في شريعة الاسلام. وان الاقتراب منها يجعل صاحبه جانبا على نفسه. وراضيا بالخروج عن ملة الاسلام ومثل هذا باب موصد دون الزعم المأفون بحرية الرأي والتعبير والكلمات وتلك الشعارات الساقطة التي - [00:54:36](#)

لا يقبل اصحابها بها نقصانا وحط لذواتهم الحقيرة. فكيف بذات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فاذا تعدي على الاديان والنبوات والشرائع بل حتى على مقام اللوهية اعلنوا في وجوه المنكرين حرية الرأي والتعبير - [00:54:59](#)

واذا كانت الاخرى التعدي على اشخاصهم وذواتهم ومناصبهم جعلوها جنائية وجريمة تستوجب العقوبات. فتبا لتلك العقول البائسة التي لم تضع فيها انوار الشريعة بالوحي. ونهتدوا الى ميزان الشريعة في الحكم بالعدل. وما علينا الا ان نقول - [00:55:19](#)

ان امة الاسلام يعينها في شأنها وابناء دينها وملتها واجيال شبابها ان تمتلئ عقولها فكرا وحصافة وحصانة ضد تلك الابطال ورد تلك الشبهات ودفع تلك السيول الجارفة التي اقتحمت البيوت بالاعلام المفتوح - [00:55:39](#)
بكثير من الادوات فلنتقي الله عز وجل ولنعلم ان حماية حمى النبوة وحفظ مقام النبي صلى الله عليه وسلم وجنابه الشريف امر عظيم جليل في لانه باختصار المبلغ عن الله عز وجل دينه ووحيه وشريعته. فحفظه حفظ للدين الذي ارسله الله تعالى به -

[00:55:59](#)

نعم وقال احمد بن ابي سليمان صاحب سحنون والله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله محمدا رسول ان محمدا رسول الله على الصلاة - [00:56:23](#)

حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر لا اله الا الله وقال احمد بن ابي سليمان صاحب سحنون من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اسود اسود قتل - [00:58:18](#)

فانه لم يكن عليه السلام باسود وقال نحوه ابو عثمان الحداد قال لو قال انه مات قبل ان يتحلّى قبل ان يلتحي قبل ان يلتحي او انه او انه كان - [01:00:36](#)

بتهرة بتاهرت بتهرة ولم يكن بتهمامة قتل لانه هذا نفي قال حبيب ابن ربيع تبديل صفة ومواضع تبديل صفته ومواضعه كفر والمظهر له والمظهر له كافر. وفيه الاستتابة والمسرة له زنديق - [01:00:52](#)

يقتل دون استتابة. ختم المصنف رحمه الله بهذه النقول من قال ان النبي عليه الصلاة والسلام اسود قتل قال لانه لم يكن باسود من قال انه مات قبل ان يلتحي يعني قبل ان تثبت له لحية او كان بتاهرت ولم يكن بتهمامة وتاهرت اسم مدينة في اقصى المغرب -

[01:01:20](#)

لان هذا نفي قال حبيب ابن ربيع تبديل صفته ومواضعه كفر فان اظهره كفر وان سر به كان زنديقا يقتل دون استتابة كل تلك نماذج وشواهد وامثلة لاي عبارة او وصف يراد بها انتقاص لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:01:41](#)

فلو قال قائل كان النبي عليه الصلاة والسلام اميا واراد الانتقاص هذا يدخل فيما نقوله نعم كان اميا لكن اميته كانت اية على نبوته ودلالة وامية غيره من قسم فان يقول ذلك في مقام الانتقاص عد مسيئا - [01:02:04](#)

او لو قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بدويا ويقصد بها الجفاء والجهالة وشيء من هذا القبيل فمثل ذلك لو قال كان اسود يريد الانتقاص. اما جيل الصحابة المحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا على غاية التعظيم - [01:02:26](#)

خذ نماذج وهالك امثلة. ابو بكر رضي الله عنه كما في الصحيحين في موقف الامامة في الصلاة تنحى عن التقدم وقال ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ارايتم كيف كان - [01:02:44](#)

ادب وهذا ابو ايوب الانصاري كما في صحيح مسلم رضي الله عنه يرفض ان يعلو سقيفة تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول كما في صحيح مسلم ما كنت اطيق ان املأ عيني منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه ما اطلقت -

[01:03:02](#)

لاني لم اكن املا عيني منه صلى الله عليه وسلم البراء بن عازب رضي الله عنه كما في سنن ابي داوود كان يعدد النبي صلى الله عليه وسلم عيوب الاضاحي - [01:03:23](#)

فكان يقول لا تجزئوا في الاضحية كذا وكذا يعد اربعا فلما فعل يقول واصابعي اقصر من اصابعه واناملني اقصر من انامله صلى الله عليه وسلم قوم كانوا حتى اذا فعلوا شيئا يتشبهون فيه برسول الله صلى الله عليه وسلم شرفا وفخرا - [01:03:36](#)

فانه يجلوونه عن تشبيهه بانفسهم وجاءت اجيال وخلفت خلوف جهلت كل ذلك. والفارق ايمان يستقر في الصدور. فتعظم معه معالم التعظيم لمقام ابوتي وكل ذلك مما عد في احترامه وتوقيره الذي امرنا به امة محمد صلى الله عليه وسلم - [01:03:56](#)

اكثرنا ليلتكم ما بقي فيها بقية وجمعتمكم غدا من الصلاة على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم. صلى عليك الله ما طير شدا في الواحة الغناء باح وغرد ما ردد التكبير صوت مؤذن - [01:04:20](#)

اصغى له من هيبه كل المدى. فيا رب صل وسلم وبارك عليه واجعلنا يا الهي بالصلاة والسلام عليه من خيرة امته ايمان الم به واتباعا
لسنته وتوقيرا لمقامه ومحبة واجلالا. اللهم اجمعنا به وازواجنا وذرياتنا. وارزقنا يا رب - [01:04:36](#)
شفاعته واکرمنا برؤيته واحشرنا في زمرة. نحن ومن نحب من جميع المسلمين يا رب العالمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار. اللهم اجعل لنا ولامه الاسلام جميعا من كل هم فرجا. ومن كل ضيق مخرجا. ومن كل بلاء عافية - [01:04:56](#)
يا ارحم الراحمين اللهم اغفر لنا ولوالدينا وارحمهم كما ربونا صغارا. اللهم انا نسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء يا ربي
فارحم موتانا واشف مرضانا وعافي مبتلانا يا ذا الجلال والاکرام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام - [01:05:16](#)
على المرسلين والحمد لله رب العالمين والمسلم دائما يعتز باسلامه وايمانه واتباعه القرآن والسنة واعتزازه بسنة رسوله لله صلى الله
عليه قال مجاهد لا يتعلم العلم مستحيل ولا مستكبر. ان طلب العلم عمل صالح - [01:05:36](#)
عظيم الاجر كثير الثواب. قال صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه ما سهل الله له به طريقا الى الجنة - [01:06:01](#)